

تاج العروس من جواهر القاموس

قال الجَوْهَرِيُّ : إِنَّمَا طَهَّرَتِ الْوَاوُ فِي اعْتَوَرُوا لِأَنََّّهُ فِي مَعْنَى تَعَاوَرُوا فَبُنِيَ عَلَيْهِ كَمَا ذَكَرْنَا فِي تَجَاوَرُوا . وفي الحديث : يَتَعَاوَرُونَ عَلَى مَنَابِرِي أَيْ يَخْتَلِفُونَ وَيَتَنَدَّوْنَ بِئُونِ كُلِّمَا مَضَى وَاحِدٌ خَلَفَهُ آخَرُ . يقال : تَعَاوَرَ الْقَوْمُ فُلَانًا إِذَا تَعَاوَزُوا عَلَيْهِ بِالضَّرْبِ وَاحِدًا بَعْدَ وَاحِدٍ . قال الأزهري : وَأَمَّا الْعَارِيَّةُ وَالْإِعَارَةُ وَالاسْتِعَارَةُ فَإِنَّ قَوْلَ الْعَرَبِ فِيهَا : هُمْ يَتَعَاوَرُونَ الْعَوَارِيَّ وَيَتَعَوَّوْ رُونَهَا بِالْوَاوِ كَأَنَّهُمْ أَرَادُوا تَفْرِقَةً بَيْنَ مَا يَتَرَدَّدُ مِنْ ذَاتِ نَفْسِهِ وَبَيْنَ مَا يُرَدَّدُ . وقال أبو زيد : تَعَاوَرْنَا الْعَوَارِيَّ تَعَاوَرًا إِذَا أَعَارَ بَعْضُكُمْ بَعْضًا . وتَعَوَّوْ رْنَا تَعَوَّوْرًا إِذَا كُنْتُمْ أَنْتَ الْمُسْتَعِيرَ . وتَعَاوَرْنَا فُلَانًا ضَرْبًا إِذَا ضَرَبْتَهُ مَرَّةً ثُمَّ صَاحَبُكَ ثُمَّ الْآخَرُ . وقال ابنُ الأعرابي : التَّعَاوُرُ وَالاعْتِيَاوُ : أَنْ يَكُونَ هَذَا مَكَانَ هَذَا وَهَذَا مَكَانَ هَذَا . يُقَالُ : اعْتَوَرَاهُ وَابْتَدَّاهُ هَذَا مَرَّةً وَهَذَا مَرَّةً وَلَا يُقَالُ : ابْتَدَّ زَيْدٌ عَمْرًا وَلَا اعْتَوَرَ زَيْدٌ عَمْرًا . وعَارَهُ قِيلَ : لَا مُسْتَقْبِلَ لَهُ . قال يعقوبُ : وقال بعضُهم : يَعُورُهُ وقال أبو شبيبٍ : يَعِيرُهُ وسيذكر في الياءِ أَيْضًا أَيْ أَخَذَهُ وَذَهَبَ بِهِ وَمَا أَدْرَى أَيْ الْجَرَادِ عَارَهُ أَيْ أَيْ النَّاسِ أَخَذَهُ لَا يُسْتَعْمَلُ إِلَّا فِي الْجَحْدِ . وقِيلَ : مَعْنَاهُ مَا أَدْرَى أَيْ النَّاسِ ذَهَبَ بِهِ وَحَكَى اللَّحْيَانِي : أَرَاكَ عُرَّتَهُ وَعِيرَّتَهُ أَيْ ذَهَبَتْ بِهِ قَالَ ابْنُ جِنْدَى : كَأَنَّهُمْ إِنَّمَا لَمْ يَكَادُوا يَسْتَعْمِلُونَ مُضَارِعَ هَذَا الْفِعْلِ لَمَّا كَانَ مَثَلًا جَارِيًا فِي الْأَمْرِ الْمُتَقَضَّى الْفَائِتِ وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَلَا وَجْهَ لَذِكْرِ الْمَضَارِعِ هَذَا لِأَنَّهُ لَيْسَ بِمُنْقَضٍ وَلَا يَنْطِقُونَ فِيهِ بِفِعْلٍ . أَوْ مَعْنَى عَارَهُ أَتَلَفَهُ وَأَهْلَكَهُ ؛ قاله بعضُهم . وعَاوَرَ الْمَكَايِيلَ وَعَوَّوْرَهَا : قَدَّرَهَا كَعَايَرَهَا بِالْيَاءِ لُغَةً فِيهِ وَسِيْذُكَرٍ فِي عَيْرٍ . وَعَيَّوْرَ الْمِيزَانَ وَالْمَكْيَالَ وَعَاوَرَهُمَا وَعَايَرَهُمَا وَعَايَرَ بَيْنَهُمَا مُعَايَرَةً وَعَيَّارًا بِالكَسْرِ : قَدَّرَهُمَا وَنَظَرَ مَا بَيْنَهُمَا . ذكر ذلك أبو الجراحِ في بابِ ما خَالَفَتِ الْعَامَّةُ فِيهِ لُغَةُ الْعَرَبِ . وقال اللَّيْثُ : الْعَيَّارُ : مَا عَايَرْتَ بِهِ الْمَكَايِيلَ فَالْعَيَّارُ صَحِيحٌ تَامٌ وَافٍ . تَقُولُ : عَايَرْتُ بِهِ أَيْ سَوَّيْتُهُ وَهُوَ الْعَيَّارُ وَالْمَعْيَارُ . وحقَّ هذه أَنْ تُذَكَرَ فِي الْيَاءِ كَمَا سَأَلْتِي . والمُعَارُ بِالضَّمِّ : الْفَرَسُ

الْمُضَمَّـرُ الْمُقَدَّـحُ وَإِـنَّمَا قِيلَ لَهُ الْمُعَارُ لَأَنَّ طَرِيقَةَ مَتْنِهِ نَبَتْ
 فَصَارَ لَهَا عَيْرُ نَاتٍ أَوْ الْمَنْتُوفُ الذَّـنْبِ مِنْ قَوْلِهِمْ : أَعَرْتُ الْفَرَسَ
 وَأَعَرَيْتُهُ : هَلَايْتُ ذَنْبَهُ ؛ قَالَ ابْنُ الْقَطَّاعِ . أَوْ السَّمَيْنُ وَيُقَالُ لَهُ :
 الْمُسْتَعِيرُ أَيْضاً مِنْ قَوْلِهِمْ : أَعَرْتُ الْفَرَسَ إِذَا أَسْمَنْتَهُ . وبالأَقْوَالِ
 الثَّلَاثَةِ فُسِّرَ بَيْتُ بَشْرِ بْنِ أَبِي خازِمِ الْآتِي ذِكْرُهُ فِي عِيرِ . وَعَوَّـرَ الرَّاعِي
 الْغَنَمَ تَعَوَّـيراً : عَرَّضَهَا لِلضَّيَاعِ نَقْلَهُ الصَّاعِنِي . وَعَوَّـرْتَا بَفَتْحِ
 الْعَيْنِ وَالْوَاوِ وَسُكُونِ الرَّاءِ : دَبْلَيْدَةً قُرْبَ نَابِلِ الشَّـأْمِ قِيلَ بِهَا
 قَبِرُ سَبْعَيْنِ زَبْيَّاً مِنْ أَزْبِيَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْهُمْ سَيِّدُنَا عَزِيرُ
 فِي مَغَارَةٍ وَيُوشَعَ فَتَى مُوسَى عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ؛ ذَكَرَهُ الصَّاعِنِي .
 وَاسْتَعَوَّرَ عَنْ أَهْلِهِ : انْفَرَدَ عَنْهُمْ ؛ نَقْلَهُ الصَّاعِنِي عَنْ الْفَرَّاءِ . وَعَوَّـيَرُ
 كَزُبَيْرٍ مَوْضِعَانِ أَحَدُهُمَا عَلَى قِبْلَةِ الْأَعْوَرِيَّةِ وَهِيَ قَرْيَةٌ بَنِي مُحْجَنَ
 الْمَالِكِيِّينَ . قَالَ الْقُطَامِي : .

حَتَّى وَرَدَنَ رَكِيَّاتِ الْعَوَّيَرِ وَقَدَّ ... كَادَ الْمُلَاءُ مِنْ الْكُتَّانِ

يَشْتَعِلُ وَعَوَّيَرُ وَالْعَوَّيَرُ : اسْمُ رَجُلٍ قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ : .

عَوَّيَرُ وَمَنْ مِثْلُ الْعَوَّيَرِ وَرَهْطُهُ ... وَأَسْعَدَ فِي لَيْلِ الْبَلَابِلِ

صَفْوَانُ